

وسائل الشيعة

[190] ومن تولى عرافة قوم (2) حبس على شفير جهنم بكل يوم ألف سنة، وحشر ويده مغلولة إلى عنقه، فإن كان قام فيهم بأمر الله أطلقها الله، وإن كان طالما هوى به في نار جهنم سبعين خريفاً. (22321) 8 - وفي (التوحيد) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن اسماعيل، عن الحضرمي، عن مفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من نظر في الله كيف كان هلك، ومن طلب الرياسة هلك. (22322) 9 - محمد بن إدريس في آخر (السرائر) نقلاً من كتاب مسائل الرجال، عن أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام إن محمد بن علي بن عيسى كتب إليه يسأله عن العمل لبني العباس وأخذ ما يتمكن من أموالهم هل فيه رخصة؟ فقال: ما كان المدخل فيه بالجبر والقهر فإني قابل العذر، وما خلا ذلك فمكروه، ولا محالة قليله خير من كثيره وما يكفر به ما يلزمه فيه من يرزقه يسبب وعلى يديه ما يسرك فينا وفي موالينا، قال: فكتبت إليه (1) في جواب ذلك أعلمه أن مذهبي في الدخول في أمرهم وجود السبيل إلى إدخال المكروه على عدوه، وانبساط اليد في التشفي منهم بشئ أن نقرب (2) به إليهم، فأجاب: من فعل ذلك فليس مدخله في العمل حراماً بل أجراً وثواباً. (22323) 10 - علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام _____ (2) في نسخة زيادة: ولم يحبس فيهم (هامش المخطوط) وكذا المصدر. 8 - التوحيد: 460 / 32. 9 - مستطرفات السرائر: 68 / 14. (1) في نسخة: فكتبت (هامش المخطوط). (2) كذا في الأصل، وكتب في هامشه: (أتقرب، ظاهراً) وفي المصدر: أن اتقرب. 10 - تفسير القمي 1: 176. (*)